

خلاصة عبقات الأنوار

[260] أولى من رجوعه إلى فتيا احدهما ، بل ذلك هو الواجب عليه ، فكيف إذا كان ذلك نقلا عنهما من مثل الرافضة ؟ والواجب على مثل العسكريين وأمثالهما ان يتعلموا من الواحد من هؤلاء ؟ " 1. وقال: " الثاني أن يقال: - القياس ولو انه ضعيف - هو خير من تقليد من لم يبلغ في العلم مبلغ المجتهدين ، فان كل من له علم وانصاف يعلم أن مثل مالك والليث ابن سعد والاوزاعي وأبي حنيفة والثوري وابن أبي ليلى ، ومثل الشافعي وأحمد واسحاق وأبي عبيد وأبي ثور أعلم وأفقه من العسكريين وأمثالهما ، وأيضا هؤلاء خير من المنتظر الذي لا يعلم ما يقول ! ! " 2. وقال: " وأما من بعد موسى فلم يؤخذ عنهم من العلم ما يذكر به اخبارهم في كتب المشهورين وتواريخهم ، فان أولئك الثلاثة توجد أحاديثهم في الصحاح والسنن والمسانيد ، وتوجد فتاويهم في الكتب المصنفة في فتاوى السلف مثل كتب ابن المبارك وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وأبي بكر بن أبي شيبة وغير هؤلاء ، وأما من بعدهم فليس له رواية في الكتب الامهات من الحديث ، ولا فتاوى في الكتب المعروفة التي نقل فيها فتاوى السلف ولا لهم تفسير ولا غيره ولا لهم أقوال معروفة " 3. وفي (الموضوعات) بعد حديث في فضل فاطمة عليها السلام: " هذا حديث موضوع ، والحسن بن علي صاحب العسكر هو الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر أبو محمد العسكري أحد من يعتقد فيه الشيعة الامامة ، روى _____ (1) منهاج السنة (2) منهاج السنة (3) منهاج

السنة